

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤٧ لسنة ١٩٨٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٩١ لسنة ١٩٨٣ بتنظيم الإعفاءات الجمركية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣٠ لسنة ١٩٨٢ بتفويض رئيس مجلس الوزراء

في مباشرة بعض اختصاصات رئيس الجمهورية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

بفوض رئيس مجلس الوزراء في مباشرة اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص

عليها في المادة ٤ والمادة ٥ بند ١٢ والمادة ١١ بند ١ / أ من القانون رقم ٩١ لسنة ١٩٨٣

المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذى القعدة سنة ١٤٠٣ (٢٧ أغسطس سنة ١٩٨٣)

حسنى مبارك